

صحيح ابن خزيمة

2519 - حدثنا سلم بن جنادة حدثنا أبو معاوية و حدثنا سلم أيضاً حدثنا وكيع أبي حنيفة وحدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا ابن نمير أبي حنيفة و حدثنا علي بن سعيد عن مسروق الكندي حدثنا يحيى - يعني ابن أبي زائدة - كلام عن الأعمش و قال أبو معاوية : قال فصاعداً أيام ثلاثة سفراً تساور الآخر اليوم و باهْ تؤمن مرأة لا يحل لها : أَنَّ رَسُولَهُ قَالَ لَا إِلَّا وَمَعْهَا ذُو الْحِرْمَةِ : أَبُوهَا أَوْ ابْنَهَا أَوْ أَخْوَهَا أَوْ زَوْجَهَا أَوْ ذُو الْحِرْمَةِ مِنْهَا هَذَا لِفَظُ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَ فِي حَدِيثِ الْآخَرِيْنَ : لَا تَسْافِرِ الْمَرْأَةُ سَفَرًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ يَكُونَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ